

سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرعات لمشروع آخر وآلية إسترداد التبرع للمتبرعين

مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لتوجيه مبلغ التبرعات لمشروع اخر واسترداد التبرع لمتبرع.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في توجيه مبلغ التبرعات لمشروع اخر واسترداد التبرع لمتبرع.

البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية.

جميع التبرعات ستصل الى مستحقيها وغير مسترجعة الا اذا تحقق السبب التالي:

أولاً سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع :

إن سياسة الاستبدال في الجمعية تقتضي بطلب للجمعية عن طريق الايميل الخاص، يتم توضيح رغبة المتبرع في استبدال التبرع من مشروع لآخر بين مشاريع الجمعية وفرص التبرع المنشورة على منصة التبرع وذلك خلال 72 ساعة من عملية التبرع.

ثانياً سياسة الاستبدال حسب رغب الجمعية:

يجب ان تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر الا في اضيق الحالات ووفق الشروط التالية:

1. عدم القدرة على استكمال المشروع او انتهاءه او نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى او وجود فائض من مبلغ التبرع.
2. يجب اخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه الى مشروع اخر او دعم عام للجمعية وفي حال عدم موافقته يجب ارجاه مبلغ التبرع حسب الضوابط والاشتراطات المعمول بها.

3. في حال عدم القدرة للوصول الى المتبرع يجب اخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي والجهات المسؤولة في تحويل التبرع الى مشروع اخر.

ثانياً سياسة الاسترجاع:

تخضع سياسة الاسترجاع للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

1. يمكن استرجاع المبالغ الي تم تحويلها عن طريق الخطأ خلال ثلاث أيام.
2. يتاح استرجاع التبرعات خلال ثلاث أيام من عملية التبرع شريطة ألا يكون التبرع مرتبط بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
3. لا يمكن استرجاع التبرعات المرتبطة بالأوقاف.

4. عند الرغبة في الاسترجاع يجب التقدم بالطلب لإدارة الجمعية عن طريق الايميل المخصص للاسترجاع موضحاً فيه مبررات الاسترجاع خلال مدة لا تزيد عن ثلاث أيام.

5. يتم الإرجاع بالطريقة على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها عملية الدفع او بحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصوماً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الإرجاع.

ملاحظه:

للجمعية الحق الكامل في رفض اعاده الاموال للمتبرع اذا تبين وجود تحايل و سوء نية من المتبرع او ان التبرع تم بالنيابه عن طرف اخر

المرجع:

تم اعتماد تعديل لائحة المشتريات لجمعية مساجد للعناية بالمساجد في اجتماع مجلس الإدارة
الاول لعام 2025م المنعقد يوم الاثنين بتاريخ 16 شوال 1445 الموافق 14 أبريل 2025م.